

الرباط في: 27 صفر الخير 1437

الموافق ل: 09 دجنبر 2015

المملكة المغربية

مجلس المستشارين

فريق العدالة والتنمية

المرجع: س.ش.آ

الرقم: 64/ 2015

إلى السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي آني حول:

الضرر الحاصل من تخفيض 40 في المائة من التعويضات بهولندا

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

في إطار تفاعلات ملف المتضررات من تخفيض 40 في المائة من تعويضاتهن الشهرية حسب قانون بلد الإقامة والذي تم تنفيذه من طرف الحكومة الهولندية ابتداء من 01 يناير 2013 ، خاصة المتضررات اللاتي رفضت شكايتهن أو لم يقدمن أي شكاية لدى بنك الضمان الاجتماعي الهولندي ولم يلجأن إلى القضاء من أجل إنصافهن كسابقتهن (المستفيدات من قرار المحكمة باسترجاع مستحقتهن بأثر رجعي)، وبعد أن لجأت كل من مؤسسة هولندا لمساعدة العائدين التي يوجد مقرها ببركان والجمعية المغربية لمساعدة المهاجرين، كما وضحتا في بلاغ لهما، إلى القضاء الهولندي من أجل إنصاف هذه الفئة، أصدرت المحكمة حكمها الابتدائي بتاريخ 20 نونبر 2015 يقضي برفض استرجاع هذه التعويضات، رغم أن الحكومة الهولندية أصدرت رسالة وجهتها إلى البرلمان الهولندي توصي فيها وتؤكد التراجع عن قرارها واستعدادها لصرف التعويضات المرتبطة بمئات الفئة المتضررة كسابقتهن (أي التي تقدمت بالشكاية).

لذا نسائلكم السيد الوزير عن الإجراءات المستعجلة التي تنوون اتخاذها لمساعدة هذه الفئة من مواطنينا لاسترجاع حقوقهم، في إطار تفعيل قنوات التواصل والاتصال الدبلوماسي بين البلدين، حتى يتم إدراج هذه الفئة من المتضررات مع الفئة الأولى التي توصلت بمستحققاتها إحقاقا للعدل وتحصينا لحقوق هذه الفئة، العادلة والمشروعة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين



المملكة المغربية

مجلس المستشارين

السجل تحت رقم

2015 9 9

458

مسترجع تحت رقم

17

2015